لا يقال لقائل ان يقول قد يوجد لفظ كريه على السمع مع كونه مانوس الاستعمال ولا يكون كل كريه على السمع وحشيا لانا نقول ان العبرة في الاستعمال في الاغلب لا غير الكريه فيكون الكريه غريبا ايضا وقد اشار الى هذا الفاضل الجلبي ملا اه

الغلط وهو ان تكون مع كونه غريب الاستعمال ثقيلا على السمع كريها فعلم منه
ان الكراهة في السمع وحشي لان الثقل على السمع يوجب الكراهة وقد جعل الكراهة
في السمع في الغرابة لكونها غريبا مستهجنا بها فلا حاجة الى ذكرها هنا لان الغرابة
التي هي الكلي اذا انتفت انتفت الكراهة التي هي جزئيها ضرورة انتفاء الجزئي بانتفاء
الكلي لكن قوله مثل تكأكأتم وافرنقعوا لا يلائم هذا التوجيه لانه ليس من
الوحشي الغليظ كما يفهم من قوله في الشرح لظهور ان الجرشي اما من قبيل تكأكأتم
وافرنقعوا او الجحيش والطلخم ويمكن ان يجاب عنه بان هذا المثال للوحشية مطلقا
على ان المثال لا يجب مطابقته لما مثل له به ويؤيده قول بعضهم ان المقصود من
الترديد يعني في عبارة الشرح بقوله اما من قبيل الخ تاكيد الدخول وامتناع
ان يراد به الحوشي الخلق وان جزم فيما سياتي بكون الجرشي مثلا من قبيل الثاني وكيف
لا وهو بصدد بيان دخول الكراهة في السمع تحت الغرابة ولا نسلم دخول
الحوشي في القسم الاول بلا ريب انتهى واشار بقوله فيما سياتي الى قوله للقطع
الخ ويرد عليه ان الكراهة في السمع كما يستغنى عنها بدخولها في الغرابة لكونها احد
اقسامها كذلك الثاني يستغنى عنه بدخوله في احد اقسام الغرابة وهو ما لا
يكون كريها على السمع لكنه غير مانوس الاستعمال فاي فرق بينهما في ذكر بعض
وترك بعض والقول بان المقصود تحديد فصاحة المفرد وجعل الخلوص من
الثاني داخلا من مفهومها دون الكراهة في السمع بعيد مشكل هـ

اي قوله الجلبي

هذا وقد يقال معنى قوله انها هي من جهة الغرابة ليس لها سبب الا
الغرابة فاذا انتفت الغرابة انتفت الكراهة لانحصار السبب
في الغرابة وعليه انه يلزم ان يكون كل غريب كريها ويمثله بتكأكأتم
وافرنقعوا ودلالة ما في الشرح على انه ليس من الوحشي الغليظ
وظاهر قوله في الشرح لظهور ان الجرشي اما من قبيل تكأكأتم واف

اي قول الشارح اعلم [illegible]

معوا

وافرنقعوا والجحيش والطلخم يشعر بالتزامه ذلك وهو ممنوع ويرد عليه ايضا منع
حصر السبب في الغرابة لجواز ان يكون للكراهة في السمع سبب اخر كما قيل
ان الكراهة في السمع وعدمها ترجع الى النغم وعدم الطيب واجيب عن الاول
بان الشارح يجيب مانع فيكفيه الاحتمال ويرد عليه ايضا ما سبق من عدم الفرق
بينها وبين الثاني في الاستغناء عن ذكر الخلوص منها بالخلوص عن الغرابة فان
قلت فكيف حكم الشارح بان الكراهة مطلقا انما هي داخلة تحت الغرابة وقد قال
الشارح الخلخالي ما حصوله ان الكراهة في السمع اما ان ترجع الى النغم لا الى نفس اللفظ
واما ان ترجع الى نفس اللفظ لغرابته واما ان ترجع الى نفسه لاشتماله على تركيب
ينفر الطبع عنه وكلام الخلخالي يدل على ان الكراهة في السمع قد تكون من جهة
لا انها لا تكون الا من جهتها قلت الشارح يحمل الكراهة الراجعة الى نفس اللفظ لاشتماله
على تركيب ينفر الطبع عنه ايضا داخلة تحت الغرابة ويشهد لذلك قوله المعتبر
بالوحشية فان الذي ينفر الطبع عنه من اقسام الوحشي ويمنع ان تكون الكراهة
في السمع راسا لاجل عدم طيب النغم كما يشير اليه قوله فيما يجد من النفس
مع قطع النظر عن النغم تدبر وقيل لان الكراهة الخ حاصل هذا التوجيه
ان الكراهة في السمع لا تخل بالفصاحة فلا وجه لذكر الخلوص عنها في التعريف
وحاصل النظر منع كون الكراهة في السمع لاجل عدم طيب النغم مستندا الى ما
ذكره من الحكم البديهي بعده وليس هذا القول اشارة الى ما ذكره الخلخالي فانه لا ينطبق
عليه كيف والخلخالي ذكر ان الكراهة قد ترجع الى نفس اللفظ والمذكور ههنا عن
صاحب هذا القول نفي رجوعها الى نفس اللفظ وقد اطلعت على توجيه النظر
بهذا الذي ذكره الشارح في حاشيته على بعض نسخ الايضاح بخط قديم يغلب على الظن
عدم اطلاع قائله على كلام الشارح ولعل ذكر القول لبعض شراح الايضاح له
قوله حال الضمير في خلوصه ويحتمل ان يكون صفة للخلوص اي الخلوص الكائن

Copyright © King Saud University